

# من شروط الطواف الابتداء من الحجر الأسود

والابتداء من الحجر، ويسن له أن يستلمه ويقبله، فإن لم يستطع أشار إليه، ويقول عند ذلك: { بسم الله، والله أكبر، اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم } . الشرط الثاني: الابتداء من الحجر الأسود قوله: (والابتداء من الحجر، ويسن له أن يستلمه ويقبله ... إلخ): فلو بدأ بعد أن تجاوز الحجر أو بدأ من الركن اليماني قبل الحجر، فإنه يجب أن يعيد هذا الشوط. وعليه أن يحاذي الحجر بجميع بدنه، ويسن أن يقبله، وذلك بأن يضع شفتيه عليه مجرد وضع من غير تصويت، فإذا لم يستطع فإنه يستلمه بيده، ويقبل يده، فإن لم يستطع أن يصل إليه استلمه بمحجن أو بعضاً، وقبل المحجن، فإذا لم يستطع ذلك كله لشدة الزحام اكتفى بالإشارة إليه، ويقول عند ابتدائه: بسم الله، والله أكبر، اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم، ويجعل البيت عن يساره ويستمر في طوافه. والطواف ليس له دعاء معين، بل يدعو بما تيسر فإن حفظ دعاء ودعا به أجزاءً، وكذلك أن اشتغل بالذكر والتسبيح والتحميد أجزاءً، وإن اشتغل بقراءة ما يحفظه من القرآن أجزاءً، ويفضل أن لا يصمت؛ بل يذكر الله ويدعوه، ولا يتعين دعاء مخصص. وقد حفظ أن النبي -صلى الله عليه وسلم- دعا بين الركنين اليمانيين: الركن اليماني والحجر الأسود، بقوله: { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ } رواه أبو داود رقم (1892) في المناسك. وحفظ غير هذا الدعاء: "اللهم إيماناً بك..." ورد عن علي موقوفاً عند البيهقي (5 / 79) وأخرجه ابن أبي شيبة (4 / 105)، ورواه أبو داود في مسائله عن المسعودي عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان إذا مر بالحجر الأسود فرأى عليه زحاما استقبله وكبر وقال: " اللهم تصديقا بكتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وسلم " ، ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي وقال: وروي من وجه آخر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يقول إذا استلم الحجر: اللهم إيماناً بك وتصديقا بكتابك واتباعاً لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم، وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس (8898)، وذكره الزركشي برقم (1621) وانظر تخريجه هناك. إلى آخره. الشرط الثالث: الموالاة: وهو أن لا يُقطع الطواف، فلا يطوف شوطين ثم يخرج بدون عذر أو ينام بل يوالي الطواف حتى ينتهي منه، ويجوز أن يقطعه لعذر كانتقاض الوضوء فيذهب فيجدد الوضوء بسرعة ثم يرجع ويكمل ما بقي عليه، ويجوز مثلاً إذا كان كبيراً أو مريضاً وطاف شوطين أو ثلاثة وتعب فجلس يستريح قليلاً ثم واصل فلا ينقطع طوافه.